

من زاد على ذلك قصر الاولي مع توسط الثانية ويسمى برك  
ومع مديها وكل ذلك ممنوع للتصادم في العلة غير يمكن تحريكه  
على ما ذكرنا نعم ذكرنا في النشر تقليدا اخر يقول وقيل لتقليل الجمع  
بين المدات فلم يفتد بالثانية لحصول التقليل بها وعلى هذا يصح  
من تلك الوجهه سوى قصر الالف الاولي مع توسط الثانية  
ومدها مطلقا فيمتنع ذلك من اجل التركيب او التصادم  
في العلة تأمل في الارب بقول لا يخفى ان الحاق الالف الاولي  
من الارب بيان اعم وشبهه للارزق فيه نظر لانا مدها  
لازم وانما تغير سببه وهو السكون بحركة النقل فوجب  
حينئذ ان يكون كظايره من نحو البقا وان الارب في  
وجه ابدالها للارزق والهمرا حسب حالة النقل والهم  
الله حالة الوصل لغير الساكن وشبه ذلك يجوز فيها حكم  
الاعتداد بالعارض فتقصر مدته ولا وجه للتوسط وقال  
في النشر اخر باب المد والعصر في عارض الحركة والسكون  
ما نصه لا يجوز التوسط فيما تغير سببه المد فيه ويجوز فيها  
تغير فيه سبب العصر نحو نستيقن في الوقف والفرق  
بينهما ان المد في الاول هو الاصل ثم عرض التغيير في  
السبب فتدعى الاصل وحيث اعتد بالعارض قصر اذ  
كان العصر ضد المد والقصر لا يتفاوت واما العصر  
في الثاني فانه الاصل ثم عرض سبب المد وحيث اعتد بالعارض

مد

مد الا انه وان كان ضد القصر يتفاوت طولاً وتوسطاً  
فامكن التفاوت فيه اهدوانت تريان ما تحت يده  
من الاول فان قيل ان حركة اللام اصلية في نفسها وانما  
نقلت من حرف الى حرف ولها في كل واحد واحدة فاشبهت  
التي لم تغفل بحركة الميم من امن فعملت معاملتها  
فلما هذا مع ما فيه انما يحسن بالنسبة الى توسط  
الاولي وقصر الثانية لانه اعتد بالعارض في كل اما  
بالنسبة الى توسطها فلا لانه اعتد بالعارض في  
الاولي وبالاصل في الثانية فحصل التصادم الجدير منه  
ايضاح ذلك ان توسط الاول انما هو على تقدير عدم  
الهمزة بعد اللام نظراً الى اللفظ لانه ممدودة ولا ممد  
ممدودة فقط وان توسط اللام انما هو على تقدير  
وجود الهمزة بعد لها نظراً الى الاصل فانهم ولا يمدوا المد  
مع الادغام في عداد الاول لما قدمنا ورايت في بعض  
الرسائل نقلاً عن ابن الجوزي انه ذكر في رسالة الاعلا  
على وجه البديل في هذه الكلمة ثمانية اوجه وهي ما عدا  
توسط الاول مع مد الثانية اما مد الاول مع ثلثة  
الثانية فلا اشكال فيه وهو موافق لما في النشر وكذا  
قصر الاول مع قصر الثانية اتمامه توسطها ومدها  
فممنوع كما في النشر من اجل التركيب او التصادم